صباح الخير
للقلوب الشابة والعقول المتحررة
SABAHELKHEIR
■ الثلاثاء 13 أكتوبر 2009 م ■ الموافق 24 من شوال 1430 هـ

### فى مؤتمر دولى برعاية رشيد:

# تغليظ العقوبات على مقلدى العلامات التجارية

كتبت آيات الموافى - محمد عاشور:

أكد المشاركون فى المؤتمر الأول لحماية العلامات التجارية أن غش العلامة التجارية لايدخل ضمن القضايا الجنائية، بل يعتبر جنحة.

وأشار الحاضرون فى المؤتمر الذى عقد تحت رعاية المهندس رشيد محمد رشيد وزير الصناعة والتجارة بالتعاون مع مكتب الهجرة والجمارك التابع لوزارة الأمن الداخلى الأمريكية إن منظمة الصحة العالمية أكدت أن ١٪ إلى ١٠٪ من الدواء المتداول عالميا مغشوش، وأن ٧٠٪ من هذه الكمية يتم تداولها فى الدول النامية.

أكد د مصطفى أبوالعينين رئيس مصلحة التسجيل التجارى ونائب رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية بوزارة الصناعة والتجارة أن حماية العلامات التجارية للشركات ذات هدفين وهى حماية اقتصادية للشركات التى تهتم بجودة منتجاتها وتسويقها بطريقة مشروعة والشق الآخر يتعلق بحماية المستهلك لكى يصل للمنتج الجيد حتى لايصاب بأى أضرار من وراء استخدام المنتج المغشوش.

وأضاف د. أبو العينين أن صحة العلامات التجارية تساهم فى خلق منافسة مشروعة وعدم الإضرار بصحة المواطنين تترك آثارا إيجابية على الاقتصاد المصرى ويحافظ على وجود مناخ استثمارى جيد، كما أن الملكية الفكرية تساهم فى تعظيم القدرة التنافسية للشركات بما تمثله هذه العلامة من قيمة مالية للشركة وضمان للمستهلك الذى يثق فى جودتها، بالإضافة إلى صحة المناخ الاستثمارى لأن المستثمر قبل استثماره فى بلد ما يتأكد فى البداية من حماية الملكية الفكرية للمنتجات.

وقال أبو العينين: إن الأمر يتطلب إحكام الرقابة على الأسواق الداخلية والمنافذ لسلامة العلامة التجارية لافتا إلى أن حمايتها أمر مهم وغيابها يسبب خسائر اقتصادية لكلا الطرفين (المنتج - المستهلك).

وأشار أبو العينين إلى أن اللجنة الوطنية بالوزارة تقوم بمراجعة قانون الملكية الفكرية وذلك بعد ٧ سنوات من تطبيقه، وذلك بهدف إجراء بعض التعديلات عليه.

رشيد محمد رشيد

وطالب المشاركون فى نهاية المؤتمر بالعمل على تغليظ العقوبات فى مجال تقليد العلامات التجارية ومضاعفة العقوبة إذا نتج عنها ضرر للصحة أو السلامة.

والعمل على إزالة العقبات التى تحول دون قيام أصحاب العلامات التجارية باتخاذ الإجراءات القانونية حال اكتشافهم ورود شحنات مقلدة من بضائعهم، ومن ذلك نسبة الـ ٢٥٪ التى تطالب مصلحة الجمارك أصحاب العلامات التجارية بسدادها قبل اتخاذ الإجراءات القانونية ضد أى شحنة قادمة للبلاد مشكوك فيها والمنصوص عليها فى اللائحة الاستيرادية الخاصة بقانون الاستيراد.

وبالنسبة لأصحاب العلامات التجارية فيتم زيادة العلامات المميزة فى العلامات التجارية تفاديا لتقليدها. ■